تتعرضوا اليهم باخذ ولا قتل حيث قصر مناد الاستثنا
على عدم التعرض لهم وعبارة الكرخي قوله الا الذين
استثنا من ضمير المفعول في فاقتلوهم لا من قوله
ولا تتخذوا منهم وليا وان كان اقرب مذكور لان
اتخاذ الولي منهم حرام بلا استثنا بخلاف قتلهم انتهت
قوله يلجؤون اي يلتجئون ويستندون اليهم
اي الى القوم الذين استندوا والتجأوا الى عقدتم لهم
الامان فلا تقتلوهم لانهم صاروا في امانكم بواسطة
اهـ شيخنا قوله الى قوم بينكم وبينهم ميثاق
وهم المسلمون كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقت خروجه الى مكة قد وادع هلال بن
عويمر الاسلمي على ان لا يعينه ولا يعين عليه
وعلى ان من وصل الى هلال ولجأ اليه فله من
الجوار مثل الذي لهلال وقيل هم بنو بكر بن زيد
وقيل هم خزاعة اهـ ابو السعود والمعنى ان من
دخل في عهد من كان داخلا في عهدكم فهم ايضا
داخلون في عهدكم اهـ خازن قوله اوجاؤكم
عطف على يصلون كما صنع الشارح اي والا الذين
جاؤكم تاركين للقتال فالمستثنى فريقان فريق
التجأ الى المعاهدين وفريق ترك قتالنا مع قومه
وقتال قومه معنا اهـ شيخنا وعبارة السمين قوله

او

جاؤكم فيه وجهان اظهرهما انه عطف على الصلة
كانه قيل او الذين جاؤكم حصرت صدورهم فيكون
المستثنى صنفين من الناس احدهما من وصل الى قوم
معاهدين والاخر من جاء غير مقاتل للمسلمين ولا لقومه
والثاني انه معطوف على صفة قوم وهي قوله بينكم
وبينهم ميثاق فيكون المستثنى صنفا واحدا يختلف
باختلاف من يصل اليه من معاهد وكافر واختار
الاول الزمخشري وابن عطية قال الزمخشري والوجه
العطف على الصلة لقوله فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم
والقوا اليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا بعد
قوله فخذوهم واقتلوهم فظهر ان كفهم عن القتال احد
نسبتي استثنائهم لنفي التعرض لهم وتركه لا يتناع
بهم اهـ قوله وقد حصرت صدورهم وهم بنو
مدلج جاؤا الرسول الله صلى الله عليه وسلم غير
مقاتلين اهـ ابو السعود واشار الشارح الى ان هذه الجملة
في موضع نصب على الحال وقد مقدرة وقيل لا حاجة
الى تقديرها لانه قد جا الماضي حالا لغيرها كثيرا
فان لم تقدر قدرها وعاء عليهم كما يقول لعن الله الكافر
اهكرخي وف السمين واذا وقعت الحال فعله ماضيا
ففيها خلاف هل يحتاج الى اقتران بقد ام لا والراجح
عدم الاحتياج لكثرة ما جاء مسندا فعلى هذا لا تقدر

Copyright © King Saud University